الأمم المتحدة

A/HRC/WG.6/31/SEN/1

الجمعية العامة

Distr.: General
31 August 2018
Arabic
Original: French

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الحادية والثلاثون
٥-١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦*

السنغال

* هذه الوثيقة مستنسخة بالصيغة التي وردت بها. ولا يعرب محتواها ضمنياً عن أي رأي من قبل الأمانة العامة للأمم المتحدة.

GE.18-14399(A)
1814399

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- المقدمة ومنهجية إعداد التقرير

١- يُقدَّم هذا التقرير في أعقاب التقرير الثاني للسنغال الذي قُدِّم إلى الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل في دورته السابعة عشرة المعقودة في عام ٢٠١٣. وهو يبرز الجهود المبذولة لتنفيذ التوصيات التي وافق عليها السنغال.

٢- وبدعم تقني ومالي من المكتب الإقليمي لغرب أفريقيا في داكار التابع لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، تولت وزارة العدل عملية إعداد التقرير، مستعينة في ذلك بالمجلس الاستشاري الوطني لحقوق الإنسان (المجلس الاستشاري)، وهو هيئة حكومية دائمة تتألف من ممثلين لجميع الإدارات الوزارية، وعدد كبير من أكثر منظمات المجتمع المدني تمثيلاً لهذا المجتمع، فضلاً عن المعهد الوطني لحقوق الإنسان المسمى اللجنة الوطنية السنغالية لحقوق الإنسان، والبرلمان.

٣- وتولت إعداد خطة العمل الوطنية لجنة تقنية تتألف من جهات التنسيق في الوزارات الرئيسية المعنية التي أسند إليها المجلس الاستشاري هذه المهمة. وأُعِّد مشروع التقرير من خلال جمع المعلومات ونظرت فيه حلقة عمل للتشاور بين الهيئات الوطنية والمجتمع المدني بغية اعتماده.

٤- وركَّزت المنهجية المعتمدة في إعداد هذا التقرير على اتباع نهج تشاركي أتاح التوصل إلى توافق فعلي في الآراء بين الدولة والمجتمع المدني أسبغ على التقرير طابعاً وطنياً.

ثانياً- تطور الإطار المعياري والمؤسسي

ألف- الإطار المعياري

٥- شهد دستور السنغال، بموجب القانون الدستوري رقم ٢٠١٦-١٠، المؤرخ ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦، إصلاحاً واسع النطاق أُجري في أعقاب استفتاء. ومن النقاط الرئيسية لهذا الإصلاح عدم المساس بالأحكام المتعلقة بأسلوب انتخاب رئيس الجمهورية ومدة ولاياته وعددها. ووطد هذا الإصلاح أركان الديمقراطية، وسيادة القانون بتعزيز الحقوق السياسية، وأنشأ حقوقاً جديدة لتهيئة بيئة سليمة وتوزيع الموارد الطبيعية والأراضي بين المواطنين بشكل أفضل.

٦- وتعزَّزت سلطة البرلمان من حيث الرقابة على الحكومة وتقييم السياسات العامة. وأتاح هذا الإصلاح تخصيص ١٥ مقعداً للسنغاليين المقيمين في الخارج.

٧- ومنذ عام ٢٠١٣، اتُّخِذت عدة تدابير تشريعية وتنظيمية من أهمها ما يلي:

- القانون الأساسي رقم ٢٠١٦-٢٣، المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٦ بشأن المجلس الدستوري؛
- القانون الأساسي رقم ٢٠١٦-٢٤، المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٦، بشأن تنظيم المجلس الأعلى للمجتمعات المحلية وأسلوب عمله؛
- القانون الأساسي رقم ٢٠١٧-٠٩، المؤرخ ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، الذي يبطل القانون الأساسي رقم ٢٠٠٨-٣٥، المؤرخ ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٨ بشأن المحكمة العليا، ويحل محله؛
- القانون الأساسي رقم ٢٠١٧-١١، المؤرخ ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، بشأن تنظيم مجلس القضاء الأعلى وأسلوب عمله؛

- القانون الأساسي رقم ٢٠١٧-١٠، المؤرخ ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، بشأن وضع القضاة؛
- القانون رقم ٢٠١٥-١٥، المؤرخ ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٥، الذي يخول لرئيس الجمهورية التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٣ بشأن حماية الأمومة؛
- القانون رقم ٢٠١٦-٣٠، المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، بشأن قانون التعدين؛
- القانون رقم ٢٠١٦-٣١، المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، بشأن القانون التوجيهي المتعلق بالإسكان الاجتماعي؛
- القانون رقم ٢٠١٦-٢٩، المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، الذي يُعدِّل القانون رقم ٦٥-٦٠، المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ١٩٦٥، بشأن القانون الجنائي؛
- القانون رقم ٢٠١٦-٣٠، المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، الذي يُعدِّل القانون رقم ٦٥-٦١، المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ١٩٦٥، بشأن قانون الإجراءات الجنائية؛
- القانون رقم ٢٠١٧-٢٣، المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٧، الذي يُعدِّل القانون رقم ٢٠١٤-٢٦، المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، بشأن تنظيم الجهاز القضائي، بإدراج المحاكم التجارية؛
- القانون رقم ٢٠١٧-٢٧، المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٧، بشأن إنشاء المحاكم التجارية وغرف الاستئناف التجارية، وتنظيمها وأسلوب عملها؛
- القانون رقم ٢٠١٧-١٦، المؤرخ ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٧، بشأن إنشاء هيئة خبراء السنغال الوطنية (هيئة الخبراء)؛
- التعميم رقم 09012/MJ/DACG/mmn، المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، بشأن المعاقبة على جرائم الدم؛
- التعميم رقم 4322/MFPAA/SG/DFPT/ms، المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، بشأن تدابير التحفيز الموجهة إلى عدد من مؤسسات تدريب الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- التعميم رقم 04377/MJ/DACG/MN، المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٧، بشأن الإفراج عن الأشخاص المفرج عنهم، والمحكوم عليهم بالبراءة، والمحكوم عليهم بعقوبة يغطيها الاحتجاز؛
- التعميم رقم 03319/MJ/DACG/MN، المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠١٧، بشأن أسلوب عمل لجان تعديل الأحكام؛
- التعميم رقم 00179/MJ/DACG/MN، المؤرخ ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، بشأن إجراءات تطبيق المادة ٥ من اللائحة رقم 05/CM/¬UEMOA وأحكام قانون الإجراءات الجنائية المتعلقة بحضور المحامي فور إلقاء القبض؛

- المرسوم رقم ٢٠١٤-٦٣٣، المؤرخ ٧ أيار/مايو ٢٠١٤، الذي يحدد إجراءات تقييم التعلم في التعليم الابتدائي والثانوي؛
- المرسوم رقم ٢٠١٧-٣١٣، المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٧، بشأن إضفاء الطابع المؤسسي على وحدات الشؤون الجنسانية على مستوى وكلاء الوزارات.

باء- الإطار المؤسسي

١- اللجنة السنغالية لحقوق الإنسان (لجنة حقوق الإنسان)

٨- من أجل الامتثال لمبادئ باريس، اتخذت الدولة المبادرات التالية:

- توفير مقر جديد للجنة حقوق الإنسان؛
- زيادة الميزانية من ٣٤ إلى ٥٠ مليون فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية؛
- إعداد مشروع قانون يعدِّل قانون عام ١٩٩٧ ويستعاض به عنه، وقد عُرض هذا المشروع على الجهات المعنية الفاعلة للنظر فيه وإبداء ملاحظاتها عليه قبل الشروع في إجراءات اعتماده بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

٢- المرصد الوطني لمرافق الحرمان من الحرية (المرصد)

٩- المرصد الوطني لمرافق الحرمان من الحرية هيئة إدارية مستقلة، وفقاً للمادة ٦ من القانون رقم ٢٠٠٩-١٣، المؤرخ ٢ آذار/مارس ٢٠٠٩. ولا يتلقى المرصد توجيهات من أي سلطة، ويُعيَّن أعضاؤه لمدة ٥ سنوات غير قابلة للتجديد، لا يجوز إنهاؤها، إلاَّ في حالة الاستقالة، أو العجز. ويتمتع المرصد بحصانات وامتيازات.

١٠- ويتمتع المرصد بسلطة تعيين مراقبين مفوضين، وموظفين إداريين، وتنص المادة ١٢ من المرسوم التنفيذي رقم ٢٠١١-٨٤٢، المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١، على أن تودع موارد المرصد في حساب جارٍ لدى الخزانة العامة.

١١- ومنذ إنشاء المرصد، ارتفعت ميزانيته من ٢٥ إلى ٨٥ مليون فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية في عام ٢٠١٨. ولدى المرصد في الوقت الحالي جهات تنسيق في ٥ مناطق هي (زيغينشور، وماتام، وكيدوغو، وكاولاك، وتييس). وتعزز عدد العاملين فيه بكاتب محكمة، ومساعِدة، ومراقبين خارجيين من بينهم طبيب نفساني، ومفتش من إدارة السجون، وضابط شرطة، وعقيد من الدرك.

١٢- وأتاحت عمليات التفتيش التي أجراها المرصد معاقبة موظفين حكوميين ارتكبوا انتهاكات تتعلق بسوء معاملة أشخاص محرومين من الحرية.

٣- الوحدة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص

١٣- لمواجهة تفاقم ظاهرة الاتجار بالبشر، أعدت الوحدة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، بعد تقييم القانون رقم ٢٠٠٥-٠٦، المؤرخ ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٥، ومراعاة الامتثال من الناحية التقنية وفعالية التطبيق، مشروع إصلاح قُدِّم لاعتماده.

١٤- وبين عامي ٢٠١٣ و٢٠١٨، ارتفعت ميزانية الوحدة من ٢٠ إلى ٨٥ مليون فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية وزاد عدد العاملين فيها.

١٥- وتُشرِك الوحدة موظفي إنفاذ القانون في برامجها التدريبية بشأن الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين.

١٦- واعتُمد، منذ عام ٢٠١٦، نظام إلكتروني لجمع البيانات سُمّي بنظام الاتجار (SYSTRAITE) ودُرِّبت الجهات الفاعلة القضائية على استخدامه.

٤- المرصد الوطني للمساواة بين الجنسين

١٧- يمثّل المرصد الوطني للمساواة بين الجنسين آلية هامة لتشجيع المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة. وارتفعت ميزانية المرصد، بين عامي ٢٠١٣ و٢٠١٥، من ٧٥ إلى ١٢٥ مليون فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية، أي بزيادة قدرها ٥٠ مليون فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية.

١٨- ومن الناحية القانونية، يمثل المرصد هيئة إدارية مستقلة بموجب المرسوم رقم ٢٠١١-٨١٩، المؤرخ ١٦ أيار/مايو ٢٠١١. ولم تعترض سبيل المسؤولين فيه أي عقبات أثناء أداء مهامهم، ولم يتلقوا توجيهات من أي سلطة.

٥- إدارة حقوق الإنسان

١٩- بموجب المرسوم رقم ٢٠١٨-١٠٧٠، المؤرخ ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨، بشأن تنظيم وزارة العدل، أُعيد تنظيم إدارة حقوق الإنسان لإكسابها مزيداً من الفعالية فغدت تتألف من ثلاثة مكاتب هي:

- مكتب تعزيز حقوق الإنسان وإذكاء الوعي بها؛
- مكتب التدريب، والدراسات، والبحوث؛
- مكتب متابعة الالتزامات الدولية والعلاقات مع منظمات حقوق الإنسان الوطنية والدولية.

٢٠- وبين عامي ٢٠١٦ و٢٠١٨، عُيِّن أربعة موظفين في هذه الإدارة من بينهم قانونيان، ومساعدة إدارية، ومسؤول عن الإدارة.

٢١- وزادت ميزانية هذه الإدارة زيادة طفيفة من ٢٨ مليون فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية في عام ٢٠١٢ على ٣٣ مليون في عام ٢٠١٨.

٦- المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان

٢٢- يتمتع المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بميزانية خاصة به تتيح له عقد اجتماعاته الدورية. وهو يعتمد أيضاً على الشركاء التقنيين والماليين للاضطلاع بأنشطة أخرى، مثل تعزيز قدرات أعضائه الذي زاد عددهم مع ازدياد عدد المؤسسات الممثلة فيه.

ثالثاً- تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

ألف- التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان

٢٣- يثابر السنغال على التعاون، بشكل بناء، مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان، مقدماً، منذ عام ٢٠١٣ وحتى الآن، التقارير التالية:

- التقرير الدوري عن اتفاقية حقوق الطفل (٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣)؛
- التقرير الدوري عن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣)؛
- التقرير الأولي بشأن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (٢٣ آذار/مارس ٢٠١٥)؛
- التقرير الأولي بشأن الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٥)؛
- التقرير الدوري للفترة ٢٠٠٤-٢٠١٣ بشأن تنفيذ الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (٢٣ آذار/مارس ٢٠١٥)؛
- التقريران الدوريان الثاني والثالث بشأن الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٦)؛
- التقرير الدوري الرابع بشأن اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (٢٥ و٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٨).

٢٤- وفضلاً عن ذلك، استقبل السنغال، في الفترة نفسها، الإجراءات الخاصة التالية:

- الفريق العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة، من ٧ إلى ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٥؛
- قبل السنغال، في الآونة الأخيرة، طلب زيارة المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، وهو يتطلع إلى زيارة اللجنة الفرعية لمنع التعذيب.

٢٥- ويقف انتخاب السنغال للمرة الثالثة، في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة شاهداً على تصميمه على مواصلة هذا التعاون.

باء- حقوق فئات محددة

١- حقوق الطفل

(أ) قانون الطفل

٢٦- بعد الأخذ في الحسبان تعليقات اللجنة التقنية للأمانة العامة للحكومة، استؤنفت، في الآونة الأخيرة، عملية صياغة قانون الطفل بناءً على تعليمات من وزير العدل. وبالتعاون مع الوزير المسؤول عن شؤون الطفل، أنشئت لجنة مصغَّرة لوضع اللمسات الأخيرة على الصيغة النهائية. وستمكِّن هذه المرحلة الأخيرة اللجنة من تقديم مشروع القانون بحلول نهاية عام ٢٠١٨.

٢٧- وفيما يتعلق بأمين المظالم المعني بالطفل، أبدت المحكمة العليا رأياً إيجابياً في هذا المشروع الذي سينظر فيه مجلس الوزراء ثم يُقدَّم لاعتماده.

(ب) الاتجار بالأطفال

٢٨- أصدرت وزارة العدل، بالتعميم رقم 4131 MJ/DACG، المؤرخ ١١ آب/أغسطس ٢٠١٠، توجيهات للمدعين العامين تدعوهم لأن يلاحقوا قضائياً بانتظام المشتبه بارتكابهم هذه الأفعال، وأن يطالبوا بتوقيع عقوبات نافذة عليهم.

٢٩- ومنذ عام ٢٠١٧، أنشأت الحكومة وزارة مخصصة للأطفال. وفضلاً عن ذلك، ووفقاً لآلية تنسيق الإدارة الوطنية لحماية الأطفال، تشمل شبكة اللجان الإقليمية لحماية الأطفال مقاطعات السنغال وعددها ٤٥ مقاطعة. وأنشأت ٣٨ مقاطعة من هذه المقاطعات لجانها لهذا الغرض.

٣٠- وفي مجال التعاون، انضمت السنغال بوجه خاص إلى ما يلي:

- مكتب الشؤون الإقليمية لحماية الأطفال المتنقلين؛
- القواعد والمعايير الدنيا لرعاية الأطفال الضعفاء التي اعتمدتها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا مرجعية وحيدة للم شملهم بأسرهم؛
- شبكة آليات تنسيق مكافحة الاتجار بالأطفال التي تضم السنغال، ومالي، وموريتانيا، وغينيا كوناكري، وغينيا - بيساو، وغامبيا، وتيسير تبادل المعلومات ويتولى السنغال تنسيق أعمالها.

٣١- واعتمدت وزارة الصحة والرعاية الاجتماعية في عام ٢٠١٦ خطة طوارئ لقطاع حماية الأطفال في حالات الطوارئ وتدريب الجهات الفاعلة.

٣٢- وبشأن مسألة أطفال الشوارع، بدأ، في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، تنفيذ خطة لاستيعابهم تتألف من ثلاثة عناصر هي:

- إبعاد الأطفال من الشوارع وإعادة إدماجهم؛
- التواصل معهم؛
- التنسيق.

٣٣- وتأتي هذه المبادرة نتيجة للتوجيه الرئاسي الذي صدر في أعقاب اجتماع مجلس الوزراء في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٦.

٣٤- وتتولى تنفيذ هذه الخطة لجنة توجيهية تتألف من جميع أصحاب المصلحة (الإدارات الحكومية، والمجتمع المدني، والشركاء التقنيون والماليون). وحققت الخطة النتائج التالية: إبعاد ١ ٥٨٥ طفلاً من الشوارع من بينهم ٢٧٨ طفلاً سنغالياً، و١٠٧ أطفال من مالي، و٥٥ طفلاً من غينيا. وهناك ٤٤٠ طفلاً تصحبهم أمهاتهم البالغ عددهن ١٩٩. وتتألف هذه المجموعة من ٢٢٥ ولداً و٢١٥ بنتاً. ومن بين الأطفال غير المصحوبين بذويهم والبالغ عددهم ١ ١٤٥ طفلاً ١ ١٣١ ولداً و١٤ بنتاً، منهم ٦٧٦ سنغالياً، و٤٠٧ من غينيا - بيساو، و١٣ من غينيا كوناكري، و٢٦ من غامبيا و٢٣ من مالي. ومن أجل إدماج الأطفال اجتماعياً، تلقت ٢٤ أسرة و١٥ مدرسة قرآنية (كتاتيب) مجموعة من الأغذية ولوازم النظافة الصحية ومساعدة مالية

بتكلفة قدرها ٢٠٠ ١٤١ ٤٠ فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية. وأُدرجت ٦٠ أسرة في برنامج المنح المالية الوطني للأمن الأسري و١٥ من (الكتاتيب) الطوعية تمولها مشاريع صغرى لإعادة إدماجهم.

٣٥- وشدَّدت إدارة شرطة الجو والحدود الرقابة على تدفق المهاجرين لتفادي تهريب الأطفال من قِبل المتاجرين بالأشخاص. ولهذا الغرض، زيد عدد مراكز مراقبة الحدود من ٤٥ مركزاً في عام ٢٠١٤ إلى ٧٧ مركزاً في عام ٢٠١٨. ويجب الآن أن يكون الطفل مصحوباً بممثله القانوني ليتمكن من عبور الحدود وإلا أُعيد إلى البلد الذي أتى منه وسُلِّم إلى الشرطة في تلك الدولة.

٣٦- وتتخذ الشرطة بانتظام تدابير وقائية في مواقع مستهدفة، لا سيما الطرق الرئيسية، وواجهات بعض المؤسسات المالية، وأماكن تناول الوجبات والمشروبات، وقرب إشارات المرور المقامة عند تقاطع الطرق.

٣٧- ونفذت المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، من ٦ إلى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، عملية أُطلق عليها اسم "الصقر" في عدد من بلدان دون الإقليم من بينها السنغال شاركت فيها جهات فاعلة وطنية.

٣٨- ويعاقب القانون بشدة على جميع أشكال الاتجار بالبشر. وأورد التقرير السنوي للمركز الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر والدراسة التي أُجريت لتقييم القانون عدد الملاحقات القضائية والإدانات. وتنظر محكمة داكار الابتدائية الكبرى في الإجراءات القضائية:

- إجراءين للتحقيق القضائي ضد أربعة أشخاص في آذار/مارس ٢٠١٧ في الدائرة الثانية؛
- إجراء للتحقيق القضائي مع شخص واحد في الدائرة الرابعة.

٣٩- ويعكف السنغال الآن على تنفيذ خطة عمله نصف السنوية الثالثة للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠.

٤٠- ويُثابر على تعزيز قدرات القضاة والجهات الفاعلة الأخرى ويزداد المتخصصين عدداً.

٤١- واتُّخذت التدابير التالية لمكافحة عمل الأطفال:

- تفعيل اللجان الإقليمية المشتركة بين القطاعات الست لمكافحة عمل الأطفال (داكار، وتييس، وديوربيل، وسانت لويس، وكاولاك، وفاتيك)؛
- تعزيز قدرات الجهات الفاعلة الحكومية والمجتمع المدني في كيدوغو بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال في عمليات تعدين الذهب التقليدية؛
- تعزيز وسائل عمل وحدة تنسيق مكافحة عمل الأطفال بتأثيث مكتبها، وتزويدها بمعدات الحاسوب وبمركبة (٢٠١٥)؛
- تخصيص اعتماد مالي من الدولة منذ عام ٢٠١٤ لدعم التنفيذ الجزئي لخطة عمل الخطة الإطارية التي تركز بوجه خاص على تعزيز الإطار القانوني الوطني ومواءمته مع اتفاقيات منظمة العمل الدولية المناسبة؛
- تعزيز قدرات مفتشي العمل بشأن الاتجار بالأشخاص، ولا سيما مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، في عام ٢٠١٦.

٤٢- وبما أنَّ هدف القضاء على عمل الأطفال في العالم في عام ٢٠١٦ لم يتحقق، تندرج الاستراتيجية الجديدة في أفق عام ٢٠٣٠ عبر الغاية ٨-٧ لأهداف التنمية المستدامة التي تنشد اتخاذ تدابير فورية من أجل "القضاء على العمل القسري، وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر وضمان حظر عمل الأطفال والقضاء عليه في جميع أشكاله، بحلول عام ٢٠٢٥".

(ج) قضاء الأحداث

٤٣- دأب مركز التدريب القضائي، منذ إنشائه، على تقديم التدريب على حماية حقوق الطفل.

٤٤- وتطور النهج الأساسي القائم على محاكم الأحداث ليصبح عملية دينامية شاملة لقضاء الأحداث أسفرت عن إنشاء وحدة تدريبية يقدمها قضاة، ومدعون عامون متخصصون في هذا المجال.

٤٥- وعلى صعيد التدريب الأساسي، تقدم وحدات التدريب على الحماية القانونية والقضائية للأطفال للمتعلمين من المعلمين المتخصصين لإعدادهم على نحو أفضل في تواصلهم مع محاكم الأحداث.

٤٦- وفي مجال التدريب المستمر، يقدم مركز التدريب القضائي منذ عام ٢٠١٣ تدريباً متعدد التخصصات للمدربين في قضاء الأحداث للجهات الفاعلة القضائية التي يتم اختيارها في منطقتين لدورة تدوم سنتين.

٤٧- فبعد داكار وتييس، ثم ديوربيل وكولاك، شملت الدورة الأخيرة منطقتي كولدا وكيدوغو. وتضم كل دورة نحو عشرة من المدربين في المستقبل حتى يتمكن كل منهم من تطبيق التدريب في قطاعه المهني. ويندرج هذا النشاط في إطار الحوار بشأن حقوق الإنسان الدائر بين السنغال وسويسرا.

٤٨- وفي الوقت ذاته، يواصل السنغال، في إطار تعاونه مع بلجيكا (Wallonie Bruxelles Internationale)، أنشطة مشروع تعزيز حماية القصر في السنغال التي بدأت منذ عام ٢٠٠١.

٢- حقوق المرأة

(أ) مساواة المرأة وتمكينها

٤٩- اتخذ السنغال تدابير مهمة في إطار تنفيذ سياسته الجنسانية، ويرد فيما يلي أهم هذه التدابير:

- يسَّر التعميم الأساسي لعام ٢٠١٣ الذي يدعو الوزارات إلى إدماج المنظور الجنساني إنشاء ٢٢ وحدة جنسانية؛
- المرسوم رقم ٢٠١٧-٣١٣، المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٧، الذي يضفي الطابع المؤسسي على الوحدات الجنسانية على صعيد وكلاء الوزارات؛
- اعتماد الاستراتيجية الوطنية الثانية من أجل المساواة وتكافؤ الفرص بين الجنسين للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٦ التي تعتمد على خطة السنغال الناشئ؛

- دورات تدريبية للبرلمانيات والمرشحات في القوائم الانتخابية على أساليب الدعوة والتفاوض. وتتناول هذه الدورات المفاهيم الأساسية: التخطيط والميزنة المراعيان للمسائل الجنسانية، والقيادة، والدعوة وحشد الدعم، فضلاً عن التوعية بتحديات ادماج المنظور الجنساني في السياسات العامة؛
- إنشاء لجنة لتنقيح القوانين واللوائح التي تنطوي على تمييز ضد المرأة، في ٢٠١٦، بأمر من وزارة العدل. ويخضع التقرير عن الأنشطة الداعية إلى السماح بالإجهاض لأسباب طبية وإدماج تعريف التمييز ضد المرأة لتبادل واسع النطاق للآراء.

٥٠- وزادت نسبة تمثيل المرأة في البرلمان في أعقاب الانتخابات التشريعية التي أُجريت في عام ٢٠١٧ حتى وإن كانت النسبة قد انخفضت بالأرقام النسبية. وانتُخبت في عام ٢٠١٧، ٦٩ امرأة مقابل ٦٤ في عام ٢٠١٢. ويبلغ عدد النساء في المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي الذي تترأسه امرأة ٢٣ امرأة من أصل ١٢٠ مستشاراً، أي ١٩,٢ في المائة. وتتألف هيئة مكتب المجلس من ٦ نساء و٦ رجال.

٥١- وفي أعقاب الانتخابات المحلية في حزيران/يونيه ٢٠١٤، زادت نسبة النساء في المجالس المحلية ثلاثة أضعاف، فارتفعت من ١٥,٩ في المائة في عام ٢٠٠٩ إلى ٤٧,٢ في المائة في عام ٢٠١٤، ما يمثل ١٣ ١٠٣ امرأة منتخبة على الصعيد المحلي من مجموع المستشارين المحليين البالغ ٧٦٠ ٢٧ مستشاراً.

(ب) مكافحة العنف الجنساني

٥٢- وأعدت الدولة، في إطار صندوق التضامن لحشد التمويل للمجالات ذات الأولوية، مشروعاً "لدعم مكافحة العنف الجنساني في المدارس وخارجها" يُتبع فيه نهج متعدد القطاعات ومشترك بين الوزارات ومتعدد المستويات. ويستهدف هذا المشروع تيسير التحاق الفتيات بالمدارس واستبقائهن فيها، بوسائل من بينها ما يلي:

- تهيئة بيئات تعليمية آمنة ومراعية للاعتبارات الجنسانية، والحد من أوجه عدم المساواة بين الجنسين في الالتحاق بالمدارس والبقاء فيها، ولا سيما في حالة الفتيات؛
- زيادة معرفة المسؤولين في الوزارات، والعاملين في مجال التعليم، والمجتمعات المحلية رجالاً ونساء، بتأثير العنف القائم على نوع الجنس في معدلات الالتحاق بالمدارس وجودة التعليم.

٥٣- وتندرج مكافحة العنف الجنساني في إطار برنامج تعزيز الجودة والإنصاف والشفافية من أجل تعزيز تعليم الفتيات.

٥٤- وإضافة إلى اللجان الإقليمية لحماية الأطفال، وعمليات الفحص الطبي في المدارس، ومكاتب الشؤون الجنسانية، ومفتشي التعليم الثانوي (بند الحياة المدرسية)، تُتاح للجهات الفاعلة وسائل للتوعية، والتدريب، وكتيب عن المسائل الجنسانية وحقوق الإنسان يُعكف على وضع صيغته النهائية.

٥٥- وفي عام ٢٠١٥، عُممت الخطة التوجيهية الاستراتيجية على الجهات الفاعلة وأُعدت خطط العمل الإقليمية التي أُعدت في ١٤ منطقة لمعالجة العنف الجنساني في المجتمعات المحلية بوجه خاص.

٥٦- وتُرجم القانون رقم ٩٩-٠٥، المؤرخ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ بشأن تشويه أعضاء الإناث التناسلية، إلى اللغات الوطنية، ونُشِر على نطاق واسع.

٥٧- وأعدَّ السنغال خطة عمله الوطنية الأولى للقضاء على العنف الجنساني وتعزيز حقوق الإنسان. وأسفر تنفيذ هذه الوثيقة المتعددة القطاعات (٢٠١٧-٢٠٢١) عن نتائج أولية تمثلت في خطط العمل الإقليمية. وتتناول خطة العمل الوطنية هذه جميع جوانب مكافحة انتهاكات حقوق المرأة والعنف المنزلي. وتُقدم المساعدة القانونية لضحايا الاغتصاب، ويلقى الأطفال الذين يتعرضون للاغتصاب الرعاية النفسانية والاجتماعية المجانية.

(ج) زواج الأطفال

٥٨- منذ عام ٢٠١٤، اعتمد السنغال سياسة تهدف إلى تهيئة بيئة سياسية ومؤسسية وقانونية لمكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة وأسرتها ومجتمعها المحلي بالاستعانة بنظام للحماية المتكاملة. وتتيح هذه السياسة معالجة شاملة لظاهرة زواج الأطفال. وأُعدت خطة عمل وطنية للقضاء على زواج الأطفال، ووُضِعت استراتيجيات لفهم هذه الظاهرة فهما أفضل.

٥٩- وعملاً بتوصيات لجنة الاتحاد الأفريقي، نظم السنغال، في حزيران/يونيه ٢٠١٦، حملة "إنهاء زواج الأطفال" مع الجهات الفاعلة من غير الدول. وأُدرجت هذه المسألة أيضاً في صياغة مشروع قانون الطفل وأُجريت، في عام ٢٠١٦، دراسة تحليلية للمحددات الاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية التي تشجع على زواج الأطفال بتكليف من وزارة شؤون المرأة والأسرة والمسائل الجنسانية.

٣- حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

٦٠- يتم إعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في السنغال، لا سيما من خلال البرنامج المجتمعي الوطني لإعادة التأهيل والتأمين الصحي الشامل. وتبيَّن من التقييم الداخلي الذي أُجري في عام ٢٠١٧ أنَّ النتائج التالية قد تحققت خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٦:

- **البرنامج الوطني لإعادة التأهيل المجتمعي:**
  - إنجاز ٩١١ ١٢ مشروعاً اجتماعياً اقتصادياً فردياً وجماعياً بتكلفة قدرها ١,٦ مليار فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية؛
  - تحمُّل التكاليف الباهظة لعلاج ٧٢ من ذوي الإعاقة وقدرها ٠٠٠ ٠٨٢ ٦٩ فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية؛
  - تزويد قرابة ٤٨٨ ٣ شخصاً من ذوي الإعاقة بالأجهزة بتكلفة بلغت ٩٦٠ ٨٨٤ ٢٣٣ فرنكاً من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية؛

- دعم التدريب المهني لذوي الإعاقة لنحو ٤٥٢ شاباً من ذوي الإعاقة بتكلفة مقدارها ٠٠٠ ٧٨٦ ١٤٣ فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية؛
- منح إعانة طارئة فردية لنحو ٤٠٧ ٣ من ذوي الإعاقة بتكلفة بلغت ٠٠٠ ٤٩٢ ١٠٨ فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية؛
- إصدار ٠٠٦ ٥٠ بطاقة من بطاقات تكافؤ الفرص حتى ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

- **التأمين الصحي الشامل للفترة ٢٠١٣-٢٠١٧:**
  - استفاد ٧٥ في المائة من السكان من خدمات الصحة الجيدة من خلال التغطية الصحية؛
  - توسيع نطاق التغطية الصحية بنسبة تُقدَّر بنحو ٤٦ في المائة.
- **التأمين الصحي المجتمعي:**
  - إنشاء ٦٧١ من المراكز الصحية التعاضدية في بلديات السنغال البالغ عددها ٥٥٢ بلدية؛
  - تسجيل ٠٠٠ ٢٦٠ ٢ شخص في المراكز الصحية التعاضدية، من بينهم أفراد الأسر المستفيدة من برنامج المنح المالية للأمن الأسري.
- **التأمين الصحي:**
  - الرعاية الصحية المجانية في المرافق الصحية العامة منذ بدأ العمل بهذه المبادرة (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣) لنحو ١٧٨ ٢٢٩ ٤ طفلاً دون سن الخامسة؛
  - إجراء عمليات الولادة القيصرية مجاناً منذ عام ٢٠١٤ لنحو ٧٥٨ ٣٨ امرأة؛
  - الرعاية الصحية المجانية لغسيل الكلى لنحو ٥٧١ شخصاً يعانون من الفشل الكلوي المزمن، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦.

٦١- وفي تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، اعتمدت الحكومة آلية وطنية لقياس الإعاقة بغية تحسين البيانات الإحصائية، وخطة عمل وطنية بشأن الإعاقة (٢٠١٧-٢٠٢١) بتكلفة تُقدَّر بنحو ٤٧,٣ مليار فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية. وأُجري الاستعراض السنوي الأول في يومي ٥ و٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

٦٢- ولدى وزارة التربية الوطنية أربع مؤسسات متخصصة في تعليم الأطفال ذوي الإعاقة هي:

- المعهد الوطني لتعليم وتدريب كفيفي البصر من الشباب المقام في تييس؛
- مركز داكار للأطفال الصم البكم؛
- مركز تاليبو دابو في داكار للأطفال ذوي الإعاقة الحركية؛
- مركز داكار لتعليم وتدريب ذوي الإعاقة الذهنية.

٦٣- ولتيسير حصول الفقراء والفئات الضعيفة على الخدمات الصحية، تنفذ الحكومة مشاريع وبرامج من بينها بطاقة تكافؤ الفرص، والتأمين الصحي الشامل، ومشروع شبكة الأمان الصحي والتغذوي.

٦٤- ويأتي تنسيق مختلف برامج شبكة الضمان الاجتماعي نتيجة لتوجيه رئيس الدولة، المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥، بمناسبة الافتتاح الرسمي لبرنامج التأمين الصحي الشامل الذي يستهدف تسجيل جميع الأشخاص ذوي الإعاقة الذين بحوزتهم بطاقة تكافؤ الفرص في برنامج المنح المالية للأمن الأسري ونظام التأمين الصحي الشامل.

٦٥- وتعزز المبادرة الحكومية الجديدة المسماة التأمين الصحي الشامل للتلاميذ التي سيُوسَّع نطاقها لتشمل *"تلاميذ الكتاتيب"* وسائل حصول الأطفال على الخدمات الاجتماعية الأساسية، وفي طليعتها الخدمات الصحية.

٦٦- وفي إطار تطبيق القانون التوجيهي بشأن الخدمات الاجتماعية، تُتاح للأطفال ذوي الإعاقة وسائل الحصول على الحقوق التالية:

- أماكن استقبال الأطفال ذوي الإعاقة:
  - المدارس الخاصة بهم؛
  - المدارس الشاملة للجميع؛
  - مراكز تقديم المشورة أثناء النهار
- أمكان الاستقبال الطبية والاجتماعية:
  - مركز Keur Xaleyi لاستقبال الأطفال؛
  - مركز تياروي للرعاية النفسانية للأطفال.
- الحصول على التعليم: توزيع المنح الدراسية واللوازم المدرسية على جميع الأطفال ذوي الإعاقة المسجلين في مدارس الأحياء أو في مدارس خاصة؛
- أنشطة أوقات الفراغ: التعاون مع الألعاب الأولمبية الخاصة.

٦٧- ويُسجَّل هؤلاء الأطفال الذين بحوزتهم بطاقة تكافؤ الفرص في مراكز صحية تعاضدية وتدفع الدولة مساهمتهم فيها. وإذا كانت أعمارهم تقل عن خمس سنوات، يحصلون على الخدمات المجانية، وتستفيد أسرهم من برنامج المنح المالية للأمن الأسري.

٦٨- وفي إطار تنفيذ برنامج تعزيز الجودة والإنصاف والشفافية في مجال التعليم والتدريب، أدرجت الدولة منظور مراعاة الإعاقة في النموذج الأولي للهياكل الأساسية المكلفة باستقبال الأطفال في سن الدراسة.

٦٩- وفي عام ٢٠١٣، هيئت ٢ ٤٤٥ قاعة دراسية لاستقبال ذوي الإعاقة. واستأثرت أكاديمية زيغنشور بأعلى نسبة في هذا المضمار بلغت ٣٠,٩ في المائة.

٧٠- وفضلاً عن ذلك، ساعدت التدابير الأخرى المتخذة على تحقيق ما يلي:

- إنشاء مرافق متخصصة جديدة تقدم التعليم الأساسي لمدة ١٠ سنوات للأطفال ذوي الإعاقة الشديدة في جميع المدن الرئيسية في المنطقة أو المحافظة؛
- تدريب معلمين متخصصين، وموظفي دعم، ومساعدين طبيين؛
- تعزيز قدرات المعلمين بشأن رعاية الأطفال ذوي الإعاقة؛
- إنشاء مدارس شاملة للجميع في كل مجتمع محلي، وتعزيز تعاونها مع المراكز المتخصصة؛
- دعم المؤسسات المتخصصة القائمة التي تستقبل الأطفال ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة، بوسائل من أهمها تجديد المعدات واللوازم التربوية بانتظام.

٧١- أصدرت وزارة التدريب المهني والحِرف التعميم رقم 4322/MFPAA/SG/DFPT/ms، المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، بشأن التدابير التحفيزية التي تستهدف عدداً من مؤسسات التدريب المهني للأشخاص ذوي الإعاقة الذي حقق النتائج التالية:

- تدريب ٤٩ من ذوي الإعاقة على المهارات المتعلقة بمهن مختلفة؛
- تسجيل ٩٣ من الأشخاص ذوي الإعاقة وتقديم ٦٠٦ منح للتدريب المهني لذوي الإعاقة من الشباب، من عام ٢٠١٢ إلى عام ٢٠١٧، في إطار المرحلة الثانية من البرنامج الوطني لإعادة التأهيل المجتمعي، في جميع المناطق بتكلفة قدرها ١٨٨,٧ مليون فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية.

٤- حقوق الأقليات

٧٢- يحظر الدستور جميع أفعال التمييز الجنسي، أو العرقي، أو الديني، وكل دعاية جهوية تمس بأمن الدولة الداخلي.

٧٣- ويُعاقب القانون الجنائي الإساءة الموجهة لمجموعة من الأشخاص المنتمين إلى جنس، أو دين بعينه، بقصد إثارة الكراهية.

٧٤- ولا يحظر القانون حرية الميل الجنسي، بل الأفعال المنافية للطبيعة، أو الفاحشة التي ترقى إلى خدش الحياء.

جيم- الحقوق المدنية والسياسية

١- مكافحة التعذيب وتحسين الظروف المعيشية للأشخاص المحرومين من حريتهم

٧٥- لمكافحة التعذيب بشكل أفضل وتعزيز قدرات الدفاع، عدّل السنغال المادة ٥٥ من قانون الإجراءات الجنائية (القانون رقم ٢٠١٦-٣٠، المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦) وأصدر، في الآونة الأخيرة، التعميم رقم 00179/MJ/DACG/MN، المؤرخ ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، بشأن سبل تطبيق المادة ٥ من اللائحة رقم n°05/CM/UEMOA بشأن تقديم المساعدة من محامٍ منذ لحظة التوقيف.

٧٦- وصدرت أحكام في حق بعض موظفي إعمال القانون لارتكابهم تجاوزات. وأُلغيت إجراءات قضائية تتعلق بانتهاك المادة ٥٥ المذكورة أعلاه.

٧٧- وتتم توعية موظفي الدولة بحظر التعذيب ويتلقون تدريباً في هذا المضمار. وضُمِّنت وحدة تتناول حقوق الإنسان في برامج التدريب الأساسي التي تقدمها المدرسة الوطنية للإدارة العامة، والمدرسة الوطنية للشرطة والتدريب المستمر، والمدرسة الوطنية لضباط الدرك.

٧٨- وتُخصص الآن أماكن احتجاز منفصلة للنساء والأطفال في عدد من مراكز الشرطة وألوية الدرك.

٧٩- ولتخفيف الاكتظاظ في السجون، أُجريت أعمال تشييد وإعادة تأهيل بين عامي ٢٠١٣ و٢٠١٧، في المؤسسات العقابية التالية:

- سجن ريبيوس (٢٠١٤-٢٠١٥)؛
- معسكر ليبرتي ٦ للعقوبات (٢٠١٧)؛
- سجن النساء في معسكر ليبرتي ٦ للعقوبات (٢٠١٦)؛
- سجن وإصلاحية تييس (تشييد غرفتين جديدتين، وجناح للقُصَّر وجناح للنساء في عام ٢٠١٧، بمن فيهن النساء المسجونات مع أطفالهن)؛
- سجن وإصلاحية فوديونغ (تجديد ثلاث (٣) غرف في عام ٢٠١٧)؛
- سجن وإصلاحية فاتيك (تشييد جناح للنساء في عام ٢٠١٧)؛
- إصلاحية سيبيكرتان (تشييد سجن يضم ٥٠٠ مكان يوشك بناؤه على الاكتمال)؛
- معسكر العقوبات في كوتال (تشييد ثماني (٨) غرف تبلغ سعتها الإجمالية ٤٨٠ مكاناً بدأ العمل فيها في نهاية عام ٢٠١٧).

٨٠- وبفضل هذه التدابير، زادت سعة المؤسسات العقابية من ٨١٥ ٣ متراً مربعاً في عام ٢٠١٤، إلى ٢٢٤ ٤ متراً مربعاً في عام ٢٠١٧.

٨١- وتساهم تدابير تعديل الأحكام في الحد من اكتظاظ السجون، ففي الفترة من عام ٢٠١٣ على ٢٠١٧، استفاد ٢٧٤ ١ سجيناً مداناً من إطلاق السراح المشروط و٢٠٥ ٨ سجناء من العفو.

٨٢- وبين عامي ٢٠١٦ و٢٠١٧، انخفض معدل إشغال السجون بنسبة ٦ في المائة، فهبط من ٢٤٤ في المائة إلى ٢٣٨ في المائة.

٨٣- وفيما يخص غذاء المحتجزين، ارتفع بدل الإعالة اليومية من ٦٠٠ من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية في عام ٢٠١٣ إلى ٠٢٣ ١ فرنكات في عام ٢٠١٨، بزيادة قدرها ٤٢٣ فرنكاً في غضون ست (٦) سنوات. ويتلقى المحتجزون في الأوقات المعتادة أغذية كافية نوعاً وكماً، وفقاً لمعايير حقوق الإنسان. وتوجد في السجون مرافق طبية مزودة بعاملين متخصصين. وتوجد في سجن ريبيوس والمركز الطبي الاجتماعي في معسكر ليبرتي ٦ للعقوبات، في داكار، خدمات لطب الأسنان لعلاج مرضى الأسنان. ويتولى الجناح الخاص في مستشفى دانتيك في داكار علاج الأمراض الخطيرة.

٨٤- ويشير بيان السياسة القطاعية (٢٠١٨-٢٠٢٢) لوزارة العدل إلى تشييد ١٠ سجون جديدة و٩ وحدات استشفاء وإعادة تأهيل ٨ سجون.

٢- الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي

٨٥- ينص الدستور على هذا الحق. ويمثل تعدد وسائط الإعلام، وتكاثر الجمعيات، وإدماج الأقليات والتعددية الديمقراطية التوازنات الدائمة التي تكفل الاستقرار في السنغال.

٨٦- ويحظر على قوات الأمن، أثناء تأدية مهامها لحفظ النظام، استخدام القوة إلا في حالة الضرورة وبشكل متدرج، وفق ما تقتضيه العمليات.

٨٧- ويتيح التدريب الأساسي والمستمر لقوات الشرطة التعامل مع التجمعات على نحوٍ يتسق مع احترام حقوق الإنسان وقانون حفظ النظام.

٨٨- ويعزز قانون الصحافة الجديد الذي اعتُمد في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ حرية التعبير.

٣- توطيد أركان السلام في منطقة كازامانس

٨٩- لتوطيد أركان السلام المستدام والتنمية في منطقة كازامانس، شرعت الحكومة، ضمن أمور أخرى، في تنفيذ المشاريع والبرامج التالية:

- مكَّن برنامج دعم التنمية الاقتصادية في منطقة كازامانس الذي نُفِّذ حتى عام ٢٠١٥ من تحسين ظروف معيشة النساء والرجال بزيادة الدخل الذي يدره المشغلون، وعروض الخدمات، والإشراف على قدرات الهياكل التقنية على الاضطلاع بالأنشطة. ومن الناحية العملية، أصبحت عوامل الإنتاج أفضل أداءً وأضحت قنوات التسويق مجزية.
- يتألف مشروع تنمية منطقة كازامانس من أربعة عناصر هي:
  - دعم الإنتاج الزراعي والتسويق وسلاسل القيمة؛
  - تيسير الوصول إلى المناطق الريفية؛
  - نزع السلاح، وتسريح المجندين، وإعادة إدماجهم.

٩٠- ولم تُبلَّغ السلطات الإدارية بعد بحالات اختفاء قسري.

٤- إقامة العدل والمحاكمة العادلة

(أ) استقلال القضاء

٩١- عزَّز القانون الأساسي رقم ٢٠١٧-١١، المؤرخ ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، بشأن تنظيم المجلس الأعلى للقضاء وسير عمله استقلال القضاء من خلال ما يلي:

- زيادة عدد أعضاء المجلس المنتخبين؛
- اشتراط أغلبية الأصوات لتنحية القضاة؛
- انشاء حق الطعن في القرارات التي تقضي بتوقيع عقوبات على القضاة.

٩٢- أنشأ القانون الأساسي رقم ٢٠١٧-١٠، المؤرخ ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، بشأن وضع القضاة، في إطار التقييم المهني للقاضي، حق الطعن في تصنيف القاضي من قِبل رئيسه.

(ب) محاكمة حسين حبري

٩٣- تقيدت الإجراءات المتخذة ضد مرتكبي الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان في تشاد، في الفترة من ٧ حزيران/يونيه ١٩٨٢ إلى ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، بالمهل الزمنية المعقولة. وبدأت محاكمة في ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣، وأصدرت الدوائر الأفريقية الاستثنائية حكمها في الاستئناف في حزيران/يونيه ٢٠١٦ في إطار الاحترام التام لجميع حقوق الدفاع.

دال- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

١- الحق في التعليم

٩٤- تتبع وزارة التربية الوطنية سياسة يُبتغى منها تحسين جودة التعليم والتدريب المهني في جميع المستويات. وأعدت إدارة التعليم قبل المدرسي مذكرة توجيهية للسنة الدراسية ٢٠١٧-٢٠١٨ استجابة لتوصيات الدراسة المعنونة *"حصيلة تقييم مهارات الملتحقين الجدد بالتعليم الأساسي"* في حزيران/يونيه ٢٠١٥، وتشدد الوزارة على ضرورة تعزيز البعد المعرفي بتنمية المهارات القائمة على الأرقام والمفاهيم المكانية والزمانية.

٩٥- وإضافة إلى مفتشية الأكاديمية ومفتشية التعليم والتدريب، أُرسلت المذكرة المذكورة إلى ثلاث أكاديميات لتقييم مدى ملاءمتها من قبل الجهات الفاعلة على الصعيد اللامركزي. ويقع على عاتق هذه الجهات أن تختبر، في مؤسسات التعليم قبل المدرسي، أساليب تعلم الأطفال المبكر للقراءة.

٩٦- وحدَّد مشروع تعزيز الجودة والإنصاف والشفافية في قطاع التعليم والتدريب، وهو أداة تنفيذ السياسة التعليمية، ثلاثة (٣) محاور رئيسية لربط قطاع التعليم بخطة السنغال الناشئ:

- الوصول المنصف لنظام التعليم؛
- تحسين جودة التعليم والتدريب المهني؛
- إدارة نظام التعليم بشكل منفتح وأخلاقي وشفاف.

٩٧- وخصصت الدولة لمشروع تعزيز الجودة والإنصاف والشفافية في قطاع التعليم والتدريب أكثر من ٦ في المائة من الناتج المحلي القومي، أي ٢٤ في المائة من مجموع الميزانية، متجاوزة بذلك توصية خطة التعليم لعام ٢٠٣٠ الداعية إلى تخصيص ٢٠ في المائة من الميزانية لقطاع التعليم والتدريب. وفي الفترة ٢٠١٢-٢٠١٥ وحدها، زادت ميزانية قطاع التعليم والتدريب زيادة ملموسة فاقت ٣٧٩ مليار فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية، أي ٩٤,٧٥ مليار في المتوسط في السنة.

٩٨- وتُقدَّر الموارد المخصصة لمشروع تعزيز الجودة والإنصاف والشفافية في التعليم الأساسي بنحو ١٠٨ مليارات فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية. وتشترك في تمويل هذا المشروع دولة السنغال بنسبة ٦٣,٣٣ في المائة والشراكة العالمية من أجل التعليم بنسبة ٢١,٥٢ في المائة، والبنك الدولي بنسبة ٩,١٧ في المائة، والتعاون الكندي بنسبة ١,٣٣ في المائة.

٩٩- ووفقاً للمهام المسندة إلى البرنامج العشري للتعليم والتدريب، واستناداً إلى تقييم موضوعي لهذا البرنامج، ومعايير سياسة التعليم والتدريب خلال العقد ٢٠٠٠-٢٠١٠، تعكف وزارة التعليم

على وضع واعتماد بيان السياسة العامة الجديد (٢٠١٣-٢٠٢٥) في إطار تنفيذ مشروع تعزيز الجودة والإنصاف والشفافية في قطاع التعليم والتدريب.

١٠٠- وتمت توعية التلاميذ، ووالديهم، وقادة المجتمعات المحلية، ولجان إدارة المدارس، والمعلمين، والبلديات، والمحاكم الابتدائية بأهمية شهادة الميلاد كشرط ينبغي استيفاؤه للحصول على التعليم.

١٠١- وأتاحت سياسة تعزيز تعليم الفتيات، لا سيما من خلال إطار تنسيق أنشطة تعليم البنات، تحقيق المساواة بين الجنسين في التعليم الأساسي، بل أصبحت نسبة البنات الآن أعلى من نسبة الأولاد في التعليم الابتدائي.

١٠٢- وفي المرحلة الثانية من برنامج تعليم الفتيات الذي يُنفَّذ في ١٤٩ مؤسسة تعليمية، منها ٢٧ مدرسة ثانوية ومتوسطة في جميع أنحاء البلاد، اتُّخِذت التدابير التالية:

- تكثيف حملات التوعية بتخفيف الواجبات المدرسية المنزلية، والعنف الجنساني، والزواج والحمل المبكرين، من خلال خطة وطنية للاتصال والتواصل المجتمعي؛
- الاحتفال كل عام باليوم الوطني لتعليم البنات؛
- إنشاء شبكة للمسؤولين عن المدارس الخاصة، في حزيران/يونيه ٢٠١٦، لدعم تدابير وزارة التربية الوطنية لتعليم البنات؛
- دعم ١٢٢ جمعية من جمعيات المعلمات الأمهات بمعدل ٣٠٠ ٠٠٠ فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية لكل جمعية بغية إعداد أنشطة مدرة للدخل ستُودع نسبة ٥٠ في المائة منه في حساب لجنة الإدارة المدرسية التي تتولى الفتيات المتعثرات؛
- توزيع اللوازم والمواد التعليمية والمناديل الصحية؛
- عقد منتديات للقيادات النسائية موجهة للمعلمات يقدم فيها تدريب إضافي على الاتصالات، وأساليب التعلم، والتشريع، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وما شابه ذلك؛
- دعم تنظيم المسابقة المعنونة "بطلة الرياضيات، بطلة العلوم"؛
- إعداد دليل لتدريب المدربين في المسائل الجنسانية ومرشد للمعلم بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الوثائق المرجعية لتدريب المعلمين؛
- تدريب المسؤولين عن إعداد المناهج الدراسية وأُطر الاشراف والرقابة على المسائل الجنسانية؛
- اعداد دليل للتدريب بشأن العنف الجنساني في المدارس وإجراء دراسة اجتماعية وانثروبولوجية عن العوامل التي تعرقل حصول الفتيات على التعليم؛
- تكييف معايير تشييد المدارس لتلبية الاحتياجات الخاصة بالبنات لا سيما من حيث النظافة الصحية؛

- تزويد جميع التلميذات والتلاميذ في المدارس التي يدعمها برنامج دعم تعليم الفتيات المعزز وعددها ١٢٢ مدرسة بالزي المدرسي (٠٠٠ ٣٥ زي مدرسي في عام ٢٠١٥)؛
- تقديم منح دراسية لكل من: ٩٧١ جمعية من جمعيات المعلمات الأمهات في عام ٢٠١٥، ٠٠٠ ٤ جمعية من جمعيات المعلمات الأمهات في عام ٢٠١٦، بمعدل ٠٠٠ ٣٠ فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية، لكل فتاة في المدرسة الابتدائية و٠٠٠ ٥٠ فرنك لكل فتاة في المدرسة الوسطى؛
- منح جوائز لأفضل الفتيات وإعداد دروس للفتيات المتعثرات في الدراسة؛
- إقامة معسكرات علمية أثناء العطل المدرسية؛
- تدريب الجهات الفاعلة على تناول مسائل العنف في المدارس بشكل فعال.

١٠٣- وحققت هذه الجهود النتائج الهامة التالية:

- يتبيَّن من تطور معدل التمدرس الإجمالي أنَّ الالتحاق بالمدارس الابتدائية قد تعزز وأنَّ الفتيات يستأثرن فيه بنسبة ٩٣,٣٦ في المائة مقابل ٨١,١٠ في المائة للأولاد؛
- يبلغ معدل التكافؤ ١,١٦ بالنسبة للبنات ونسبة هجرهن الدراسة ٩,٦٠ في المائة مقابل ١١,٠٢ في المائة للأولاد ونسبة انتقال البنات من الصف ٢ إلى الصف ٦ في المدرسة الوسطى ٦٥,٣٨ في المائة.

١٠٤- وفي المستوى قبل المدرسي، يبلغ معدل التمدرس الإجمالي قبل المدرسي ١٧,٨٠ في المائة في عام ٢٠١٦. وبلغ المعدل ١٩,٢٠ للبنات و١٦,٥٠ للأولاد.

١٠٥- وأُعيدت صياغة النصوص المرجعية لتوضيح أهداف برنامج تعزيز الجودة والإنصاف والشفافية والنهج والإجراءات المتبعة فيه بشكل أفضل بغية تحسين مستوى الرقابة الذي يتيح تحقيق الأهداف. وبناءً على ذلك، اتُّخِذت التدابير التالية:

- المرسوم رقم ٢٠١٧-٦٠٤، المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٧، الذي يُعدِّل المرسوم رقم ٢٠١٢-١٢٧٦، المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢؛
- المرسوم رقم ٢٠١٣-٧٣٨، المؤرخ ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣، الذي ينظم امتحان شهادة الدراسة الابتدائية؛
- المرسوم رقم ٢٠١٣-٩١٣، المؤرخ ١ تموز/يوليه ٢٠١٣، الذي يعدل أحكام المرسوم رقم ٢٠٠٠-٥٨٦، المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٠، وينشئ البكالوريا العربية؛
- المرسوم رقم ٢٠١٤-٦٣٢، المؤرخ ٧ أيار/مايو ٢٠١٤ الذي يحدد الساعات المعتمدة والمعدلات في التعليم المتوسط العام؛
- المرسوم رقم ٢٠١٤-٦٣٣، المؤرخ ٧ أيار/مايو ٢٠١٤، الذي يحدد أساليب تقييم التعلم في التعليم الأوسط والثانوي؛

- المرسوم رقم ٢٠١٤-٥٧٠، المؤرخ ٦ أيار/مايو ٢٠١٤، الذي ينشئ وينظم شهادة إكمال الدراسة الوسطى؛
- المرسوم رقم ٢٠١٤-٧٧٧، المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٤، بشأن المفتشية العامة للتعليم والتدريب؛
- المرسوم رقم ٢٠١٤-٩٠٤، المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٤، الذي ينشئ وينظم سير عمل اتحادات مجلس إدارة المؤسسات بغية إتاحة النقل المباشر للنتائج الدراسية المعتمدة؛
- فتح حسابات مصرفية للمدارس الأولية البالغ عددها ٨ ١٤٦ مدرسة بإزالة الطابع المادي لدفع الاعتمادات المخصصة لها.

١٠٦- ويتبيّن من نتائج توقعات الإحصاء العام للسكان والإسكان والزراعة وتربية المواشي لعام ٢٠١٣ أنَّ من هم في سن التمدرس من السكان الذين بلغوا سن التمدرس وتتراوح أعمارهم بين ٦ و١١ سنة يمثلون الطلب المحتمل على التعليم.

١٠٧- وفي عام ٢٠١٧، قُدِّر هذا الطلب بنحو ٣٤٣ ٣٩١ ٢ طفلاً من بينهم ٥٧٦ ١٦١ ١ بنتاً، أي ٤٨,٥٧ في المائة. ويتمركز الجزء الأكبر من هؤلاء السكان في داكار بنسبة ١٨,٢٢ في المائة، وتييس بنسبة ١٢,٨٧ في المائة، وديوربيل بنسبة ١٢,٠٣ في المائة. وسُجِّلت أدنى النسب في ماتام (٤,٦٨٪) وسيدهيو (٣,٨٥٪) وزيغنشور (٣,٦٠٪) وكيدوغو (١,١٨٪).

١٠٨- وفي عام ٢٠١٧، قُدِّر عدد من بلغوا سن دخول المدرسة الابتدائية (٦ سنوات) بنحو ١٩٦ ٤١٩ طفلاً، من بينهم ٥٤٧ ٢٠٣ بنتاً، أي ٤٨,٥٥ في المائة. وفي الفئة بين ٦ سنوات و١١ سنة، زاد العدد من ١٩٦ ٤١٩ إلى ٠٢٥ ٣٧٦. وسُجِّل المنحى نفسه بين الأولاد والبنات.

١٠٩- ويعتمد تنويع الخدمات التعليمية المتاحة على تعزيز المدارس الأساسية المجتمعية وتحديث "الكتاتيب"، وتطوير الدراسة العربية - الفرنسية والدراسة العربية الإسلامية.

١١٠- ولتعزيز المدارس الأساسية المجتمعية التي تستقبل الأطفال غير الملتحقين بالمدارس الذين بلغوا سن القبول في المدارس الابتدائية، أو انقطعوا عن الدراسة في مرحلة مبكرة، اتُّخِذت التدابير التالية:

- رعاية ٠٠٠ ٣ طفل تتراوح أعمارهم بين ٩ و١٢ سنة في منطقتي ماتام وكيدوغو سيتم إلحاقهم في وقت لاحق بالتعليم الابتدائي وفق أدائهم؛
- فتح خمس صفوف دراسية نموذجية لنزلاء سجن وإصلاحية هان/داكار، ومعسكر الاعتقال، سيبيكوتان، وتييس، وليبرتي ٦؛
- وضع برنامج لمحو أمية لنزلاء سجون وإصلاحيات البلاد البالغ عدده ٣٦.
- فتح صفين دراسيين في ديوربيل وتييس لصالح رابطة المكفوفين من أجل الوحدة والتضامن والمساعدة المتبادلة؛
- فتح ثلاثة فصول دراسية لذوي الإعاقة الحركية في هان/داكار؛

- محو الأمية للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة (الأطفال غير المندمجين اجتماعياً؛ في مركز ديني بيرام نداو؛
- فتح خمسة فصول للدراسة المسائية التي يتولى إدارتها التعليم الأساسي للشباب والكبار؛
- تدريب المعلمين المتدربين على وحدات التعليم الأساسي للشباب والكبار الأميين، منذ عام ٢٠١٤؛
- افتتاح ١٩٠ مدرسة أساسية مجتمعية في ديوربيل، وكافريين، في إطار برنامج محو الأمية والتدريب الحرفي، و١٢ مدرسة أساسية مجتمعية في إطار مشروع قرية الألفية الذي تنفذه منظمات غير حكومية، في لوغا؛
- تشييد ١٦٠ مدرسة أساسية مجتمعية وتجهيزها؛
- تدريب ٩٧٣ ٥ متعلم من بينهم ٦٦,٤ في المائة من البنات؛
- إعداد مشاريع إنتاجية صغرى لكل مدرسة أساس مجتمعية بغية الإدماج في سوق العمل؛
- تدريب أكثر من ٥٠٠ ١ معلم متنوع التخصصات في إطار مشروع تعزيز القدرات التعليمية.

١١١- وحصل السنغال على "جائزة اليونسكو لمحو الأمية" في عام ٢٠١٦ تقديراً لجهوده لتعزيز محو الأمية بوجه عام وفي مضمار التعليم الأساسي للشباب والكبار الأميين بوجه خاص.

١١٢- وتتأكد الرغبة في تطوير التعليم الفرنسي – العربي والتعليم العربي – الإسلامي في إطار برنامج تعزيز الجودة والإنصاف والشفافية. ولدى السنغال اليوم ٥٢٧ مدرسة فرنسية – عربية من بينها ٣٧ مدرسة وسطى و١٢ مدرسة ثانوية.

١١٣- ويهدف التعليم للجميع بالمعنى الوارد في بيان السياسة العامة إلى استكمال التعليم الابتدائي. ويستهدف السنغال تحقيق معدل انجاز بنسبة ١٠٠% بحلول عام ٢٠٢٠.

١١٤- ونتيجة لذلك، زادت ميزانية وزارة التربية بمقدار ٨٨٢ ٩٤١ ٦١١ ٣٨ فرنكاً من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، فبلغت ٣٢١ ٨٣٧ ٣٠٦ ٤٣٧ فرنكاً من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية مقابل ٤٣٩ ٤٩٥ ٦٩٤ ٣٩٨ فرنكاً من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية في عام ٢٠١٦، بزيادة قدرها ٨,٨٣ في المائة.

١١٥- ولتعزيز النتائج المحققة، اتُخذ أحد عشر تدبيراً خلال المجلس الرئاسي للتعليم في آب/أغسطس ٢٠١٥.

١١٦- وخلال الفترة من عام ٢٠١٢ إلى عام ٢٠١٦، تحققت الإنجازات التالية بفضل مشاريع وبرامج محددة:

- **الطفولة المبكرة**: تشييد ٦ مرافق من مرافق الرعاية بتكلفة قدرها ٧٥٠ ٠٠٠ ١٧٠ فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية، تشمل قاعات للدراسة قبل المدرسية شيدتها الدولة في المدارس الابتدائية.

- **التعليم الابتدائي**: شُيِّد ٨١٤ ٧ قاعة دراسية، و١٤٠ ١ مرفقاً للنظافة الصحية، و٧٤٣ مرفقاً إدارياً، و٥٣٠ نقطة مياه، و٢٧ سوراً بتكلفة قدرها ١٦٥ ٥٥٧ ٥٦٠ ٤٩ فرنكاً من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية، و٣٣٣ مدرسة ابتدائية كاملة قُدِّرت تكلفتها بنحو ٣٢٧ ٧٣٣ ٤٥٢ ١٢ فرنكاً من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية منها واحدة شيدتها الصين بتكلفة بلغت ٠٠٠ ٠٠٠ ٧٠٠ فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية. ويضاف إلى ذلك، إعادة تأهيل ٦ مدارس ابتدائية بتكلفة قدرها ٧٢٧ ٩٣٨ ١٧٥ فرنكاً من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية. وشُيِّد أيضاً مجمعان دراسيان بتكلفة قدرها ٣٤٥ ٠٠٢ ٠٣٠ ٤ فرنكاً من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية.
- **التعليم الأوسط والثانوي**: تزيد ٦٦١ ١ قاعة دراسية تم تشييدها وتجهيزها قدرة المدارس على الاستقبال أو تحل محل مرافق مؤقتة. وفضلاً عن ذلك، شُيِّدت ٧٠ وحدة إدارية، و٢٨٦ وحدة للنظافة الصحية، و٥٤ سوراً و١٩ نقطة للمياه بتكلفة بلغت ٤٢٧ ٤٣٢ ٨٩٤ ٢٤ فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية. وشُيِّدت ١٦٢ مدرسة وسطى أو هي في طور التشييد. ويُقدر تمويل هذه المرافق بنحو ٦٨٥ ١٤٣ ٦٨٠ ١٦ فرنكاً من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية. وتُضاف إلى ذلك ١٠ مدارس وسطى في طور التوسيع/إعادة التأهيل، منها ٩ في داكار بتكلفة مقدراها ٢٨٦ ١٦٦ ٠٩٨ ٢ فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية.

١١٧- وفي إطار تعزيز تعليم العلوم والرياضيات، تُشيَّد وحدات علمية وتكنولوجية.

١١٨- ولعام ٢٠١٨، تم تعيين ٩٨٥ ٢ معلماً في المرحلة قبل المدرسية والابتدائية، و٥٥٠ ١ معلماً في المداس الوسطى والثانوية.

- "**الكتاتيب**": ضمَّنت الدولة في مشروع تعزيز الجودة والإنصاف والشفافية الواقع الاجتماعي والثقافي الذي يثير تحديات ينبغي أن تتصدى لها سياسة تحديث "الكتاتيب" لتصبح أداة لتنويع ما تقدمه من خدمات قد تجتذب المستبعدين من نظام التعليم. واتُّخذت، لا سيما منذ عام ٢٠١٢، عدة مبادرات مع الشركاء في التنمية، وبوج أخص البنك الإسلامي للتنمية الذي موّل مشروع دعم تحديث "الكتاتيب" بتكلفة بلغت ٠٠٠ ٠٠٠ ٠٣٢ ١٠ فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية من أجل:
  - تشييد وتجهيز ٦٤ من "الكتاتيب" الحديثة من بينها ٣٢ غير حكومية؛
  - تقديم إعانات لمائة من أصحاب "الكتاتيب" بمعدل ٠٠٠ ٣٠٠ فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية لكل منهم. وخُصِّص اعتماد قدره ٧٥٠ ٣ مليار فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية في إطار مشروع تعزيز الجودة والإنصاف والشفافية في التعليم الأساسي/الكتاتيب لتمويل هذه التجربة الرائدة لتحديث ١٠٠ من "الكتاتيب" موَّزع على النحو التالي: ٧٥٠ ١ مليار فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية إعانة من الشركات الصغيرة والمتوسطة وملياري من الدولة؛

- تمويل قدره مليار فرنكاً أفريقي في إطار مشروع دعم إنشاء المشاريع للفلاحين الخاص "بالكتاتيب" لتشييد البنية التحتية؛ وشُيِّد ٢٦ من "الكتاتيب" بين عامي ٢٠١٢ و٢٠١٥ في المدن الدينية، لا سيما في طوبا؛
- تقديم الدعم من الدولة لعشرين من "الكتاتيب" قبل المدرسية، في إطار شراكة مع اليونيسف بغية تحسين سير عملها؛
- الشروع منذ عام ٢٠١٤ في إنشاء مطاعم مدرسية في ١٠٠ من "كتاتيب" مشروع تعزيز الجودة والإنصاف والشفافية في التعليم الأساسي؛
- إقامة "وقف" لاستدامة تمويل تحديث "الكتاتيب"؛
- تدريب ٣٢ من مديري "الكتاتيب" غير الحكومية التابعة لمشروع دعم تحديث "الكتاتيب" على إدارة الشؤون الإدارية والتربوية، في آذار/مارس ٢٠١٦؛
- تدريب ٢٢٤ من معلمي القرآن، و١٦٠ من معلمي اللغة العربية، و١٦٠ من معلمي اللغة الفرنسية في" الكتاتيب" غير الحكومية، ابتداءً من ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٦ في المراكز الإقليمية السبعة للتدريب المهني للمعلمين الواقعة في منطقة مشروع دعم تحديث "الكتاتيب"/البنك الإسلامي للتنمية؛
- تقديم الدعم منذ آذار/مارس ٢٠١٦ لعشرين من "الكتاتيب" في المرحلة قبل المدرسية في بييكين، وغيدياواي، و١٠ كتاتيب في سانت لويس. ونظر مجلس الوزراء، في ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٨، في مشروع قانون تحديث "الكتاتيب".

٢- الحق في الصحة

١١٩- أُخِذ في الحسبان حصول الجميع على الخدمات الصحية، وتعزيز حق النساء والأطفال في الصحة. وفي إطار التأمين الصحي الشامل، تتمحور التدابير حول تطوير التأمين الصحي الأساسي من خلال مراكز الصحة التعاضدية، وتعزيز مبادرات الخدمات الصحية المجانية بغية تحقيق الأهداف. وتساهم مجانية علاج الأطفال دون سن الخامسة وعمليات الولادة القيصرية في مرافق الصحة العامة في جميع المناطق في تحسين صحة المجموعات المستهدفة وتخفيض نفقات الأسر المعيشية الصحية.

١٢٠- وفي إطار التأمين الصحي الشامل ومن خلال محور التأمين الصحي، أقيم ٦٧٦ مركزاً صحياً تعاضدياً في ٥٥٢ بلدية، و٤٥ اتحاداً إقليمياً للمراكز الصحية التعاضدية، مزودة بوحدة تقنية للإدارة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وتبلغ نسبة تغطية المراكز الصحية التعاضدية ٣٧ في المائة أي ٨٧٩ ٥٣٧ ٢ شخصاً مسجلاً، منهم ٩٢٤ ٤٨٢ ١ شخص من أفراد الأسر المعيشية المستفيدة من برنامج المنح المالية للأمن الأسري و١٩٢ ١٧ من حملة بطاقات تكافؤ الفرص، مع تقديم إعانة بنسبة ٥٠ في المائة من الاشتراك الذي يدفعه كل عضو من أعضاء المراكز الصحية التعاضدية، وإعانة بنسبة ١٠٠ في المائة للمستفيدين من برنامج المنح المالية للأمن الأسري وبطاقات تكافؤ الفرص.

١٢١- ومنذ بدء المساعدة الصحية، في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، استفاد ٧ ٢٧٧ ٥٥٠ طفلاً دون سن ٥ سنوات من الرعاية الصحية المجانية، وأُجريت ٤٥ ٥٤٨ عملية ولادة قيصرية؛ وعولج ٥٦٧ ٩٢٣ شخصاً بلغوا سن الستين فأكثر وذلك في إطار الخطة المسماة، "SESAME"، وأُتيح غسيل الكلى مجاناً لمرضى يعانون من الفشل الكلوي المزمن يبلغ عددهم ٥٥٦ شخصاً.

١٢٢- ووُسِّع نطاق برنامج التحصين الموسع ليشمل التلقيح الجديد ضد الفيروسة العجلية التي تسبب ذات الرئة. وتتواصل المرحلة التجريبية للتلقيح ضد الإصابات بفيروس الورم الحليمي البشري بين الفتيات لمكافحة سرطان عنق الرحم.

٣- تخفيف وطأة الفقر

(أ) الحصول على مياه الشرب

١٢٣- أُعِّد قانون جديد للمياه روعيت فيه أحدث التوجيهات بشأن الإدارة المتكاملة للموارد المائية، وقُدِّم للوزارة المعنية والبرلمان لاعتماده.

١٢٤- ويُعبّر القانون رقم ٢٠١٤-١٣، المؤرخ ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٤، بشأن إنشاء مكتب المياه الجوفية في المناطق الريفية وبيان السياسة القطاعية الجديد بشأن المياه والصرف الصحي في المناطق الحضرية والريفية عن التوجهات الاستراتيجية والإطار البرامجي للتدابير للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٥.

١٢٥- وفي إطار حماية الموارد، عُزِّزت قدرات موظفي وزارة المياه والصرف الصحي على مراقبة المياه والصرف الصحي وأدوا القسم أمام المحاكم.

١٢٦- وتواصل الدولة جهودها المدعومة بقوة من الميزانية (تمويل مشروع لحفر ٣٠٠ بئر) ومساندة من الشركاء التقنيين والماليين، فأتاح ذلك للسنغال تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بشأن مياه الشرب في المناطق الحضرية والريفية في عام ٢٠١٥.

١٢٧- وفي الوقت الحالي، يمضي السنغال قدماً في تحقيق أهداف التنمية المستدامة لجعل الحق في الحصول على المياه واقعاً معاشاً بتنفيذ المكون المتعلق بالمياه في برنامج الطوارئ والتنمية المجتمعية الذي يستهدف تعزيز البنى التحتية المائية في المناطق الريفية بزيادة معدل التغطية الجغرافية ورفع معدل الحصول على إمدادات مياه الشرب في المناطق الريفية بشكل ملموس. والعمل جارٍ في حفر ٢٠٠ بئر.

(ب) الحصول على عمل

١٢٨- تُجسد الوكالة الوطنية لتوظيف الشباب التي أُنشئت بموجب المرسوم رقم ٢٠١٤-٢٩، المؤرخ ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، الرغبة في تحقيق الاتساق في قطاع إدارة عمل الشباب من خلال ما يلي:

- وضع نظام متكامل للمعلومات والمتابعة للمجموعات المستهدفة في سوق العمل؛
- تعزيز فرص العمل للشباب والمجموعات المستهدفة؛
- حصول الشباب والمجموعات المستهدفة على عمل.

١٢٩- وتعمل مؤسسات أخرى، مثل وزارة العمل، ووكالة الأعمال الحرة السريعة، التي خُصِّص لها خط ائتماني مكرَّس حصراً للنساء والشباب، على تعزيز عمالة الشباب.

١٣٠- وفي عام ٢٠١١، بلغ عدد الباحثين عن عمل في السنغال ٠٠٠ ٤٦١ شخص. وبلغت نسبة العمالة الناقصة بين العاملين ٣٢,٢ في المائة. ويمثل الشباب ٣٦,٥ في المائة من السكان النشيطين وتصل نسبة العطالة بينهم إلى ١٢,٧ في المائة. وللتصدي لهذا الوضع، رؤي أنَّ الحل يكمن في تنمية القطاع الأولي وقطاع الزراعة. وفي هذا الإطار، خفَّض برنامج المناطق الزراعية والمجتمعية نسبة العطالة بين الشباب.

(ج) تمكين المجتمعات الإقليمية

١٣١- تندرج التدابير التي اتخذتها وزارة الإدارة الإقليمية، منذ عام ٢٠١٣، من أجل تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل، في إطار سياسة تعزيز اللامركزية.

١٣٢- ولمكافحة الفقر، يرمي إصلاح التنمية الإقليمية في عام ٢٠١٣ المسمى" التدبير رقم ٣ المتعلق باللامركزية" إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التقسيم الإداري الكامل إلى بلديات في جميع أنحاء البلد؛
- تعزيز استقلالها المالي وشخصيتها القانونية لتتمكن من إعداد أنشطتها الإنمائية وبرمجتها وتنفيذها بشكل أفضل؛
- زيادة الاعتمادات المالية وتعزيز البنى التحتية الأساسية للمجتمعات المحلية.

١٣٣- وعلى الصعيد المالي، تعزز الدولة سنوياً الموارد المتاحة للجماعات الإقليمية، مستعينة في ذلك بوجه خاص ببرنامج دعم البلديات والجماعات الإقليمية في السنغال.

١٣٤- ويُبتغى من تنفيذ البرامج تنمية الاستثمارات وزيادة الإنتاجية لتخفيف وطأة الفقر في كل الجماعات الإقليمية من خلال ما يلي:

- برنامج الطوارئ والتنمية المجتمعية لتمويل يبلغ ٤٠٠ مليار فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية؛
- برنامج تطوير المدن.

(د) مكافحة سوء التغذية

١٣٥- يشير تطور مؤشرات التغذية (نقص الوزن، وسوء التغذية الحاد، وسوء التغذية المزمن)، بين عامي ٢٠١٠ و٢٠١٦، إلى انخفاض مستمر تتخلله فترات تدهور تعزى إلى صدمات داخلية وخارجية.

١٣٦- ومنذ عام ٢٠١٣، تساهم وحدة مكافحة سوء التغذية مع الوزارات المختلفة في تحقيق الأهداف التي حددتها الدولة في إطار معالجة التغذية بشكل أفضل وتحسين غذاء السكان.

١٣٧- وتعزى تدابير السياسة العامة هذه إلى تنفيذ التوجيهات الطوعية بشأن الحق في الغذاء الواردة في مختلف بيانات السياسة القطاعية منذ عام ٢٠١٦، وإلى السياسة الوطنية لتحسين التغذية التي تُنفَّذ من خلال الخطة الاستراتيجية المتعددة القطاعات للتغذية.

١٣٨- وتطمح السياسة الوطنية لتحسين التغذية التي اعتُمِدت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ إلى تحسين حالة السكان التغذوية.

١٣٩- وفي عام ٢٠١٧، اندرجت الخطة الاستراتيجية المتعددة القطاعات للتغذية في إطار تنفيذ السياسة الوطنية لتحسين التغذية التي اعتُمِدت في حزيران/يونيه ٢٠١٧، وتتمحور الخطة الوطنية للتنفيذ حول ١٢ خطة عمل قطاعية تجمع الأنشطة التي تعتزم الاضطلاع بها مختلف الوزارات المساهمة في بلوغ أهداف التغذية. وفي ضوء ذلك، قُسِّمت الأهداف الاستراتيجية السبعة إلى أهداف محددة بحلول عام ٢٠٢٢.

١٤٠- وحُددت المحاور الخمسة التالية للأنشطة:

- الوقاية من سوء التغذية ومن أمراض التغذية غير المنقولة ومعالجتها؛
- مكافحة نقص المغذيات الدقيقة؛
- زيادة توافر الأغذية المتنوعة والصحية والمغذية؛
- التدريب والبحوث والابتكار؛
- تدبر التغذية.

١٤١- وخلال الفترة ٢٠١٣-٢٠١٧، اعتمدت وحدة مكافحة سوء التغذية إطاراً قانونياً متسقاً لتنفيذ المشاريع والبرامج التالية:

- الخطة الوطنية للاستجابة التي يمولها السنغال، والبنك الدولي، واليونيسيف، وبرنامج الأغذية العالمي، والوكالة الإسبانية للتعاون الإنمائي الدولي؛
- برنامج PLCM في منطقتي الشمال والشمال الشرقي، بدعم من الوكالة الإسبانية للتعاون الإنمائي الدولي والصناديق الأندلسية؛
- يهدف مشروع "Yélitaré" إلى تعدد القطاعات في مضمار التغذية ويستهدف منطقة ماتام ومحافظة بودور؛
- مشروع PIUS الذي يدعم إنتاج الملح المعالج باليود على نحو سليم الذي ينتجه صغار المنتجين، بتمويل من منظمة التغذية الدولية، وبرنامج الأغذية العالمي واليونيسيف؛
- مشروع تعزيز القدرة على تحمل صدمات من انعدام الأمن الغذائي والتغذية؛
- الخطة الوطنية للتدريب "بند الطلب على رعاية الأمومة" في إطار مشروع تمويل الصحة والتغذية؛
- التمويل القائم على النتائج الذي يدعمه التحالف العالمي لتحسين التغذية.

١٤٢- وتشمل هذ المشاريع والبرامج ١٤ منطقة، وعلى وجه التحديد ٤٠٠ بلدة من أصل ٥٥٢ في السنغال.

٤- الحقوق الثقافية

١٤٣- يكرس الدستور والقانون رقم ٢٠٠٨-٠٩، المؤرخ ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، بشأن حقوق المؤلف والحقوق الشبيهة به مشاركة كل المواطنين في الحياة الثقافية، وابتكار الألعاب الذهنية. وتتمتع حقوق الملكية الفكرية التي تتألف من حقوق التأليف والنشر والحقوق ذات الصلة بالحماية في إطار اتفاقات بانغي من خلال ما يلي:

- إنشاء هيئة الإدارة الجماعية لحقوق التأليف والنشر والحقوق ذات الصلة؛
- إنشاء فرقة وطنية لمكافحة القرصنة؛
- تنويع صناديق تمويل الثقافة، وصناديق تنمية الثقافات الحضرية؛
- إنشاء تعاضدية صحية للجهات الفاعلة في مجال الثقافة.

رابعاً- الإنجازات، وأفضل الممارسات، والتحديات والمعوقات، فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات المقبولة وتطور حالة حقوق الإنسان

ألف- حقوق المرأة

١٤٤- يركز الاهتمام بحقوق المرأة على الصحة وتمكين المرأة والتحاق الفتيات بالمدارس ومكافحة العنف الجنساني.

١٤٥- وفيما يتعلق بموضوع العنف الجنساني، يتناول كتيب المسائل الجنسانية وحقوق الإنسان البيئة المدرسية، فضلاً عن وجود مكاتب للشؤون الجنسانية لمكافحة العنف الجنساني في المدارس. وتم تعميم الخطط الصحية الإلزامية في المناطق الأربعة عشرة على الجهات الفاعلة في مكافحة العنف الجنساني وتنفيذ خطط العمل الإقليمية المتعلقة بالرعاية الخاصة للضحايا على مستوى المجتمع المحلي. وتكفل خطة عمل (٢٠١٧-٢٠٢١) للقضاء على العنف الجنساني وتعزيز حقوق الإنسان توفير المساعدة القضائية مجاناً لضحايا الاغتصاب والمساعدة النفسية والاجتماعية للقُصَّر من الضحايا.

١٤٦- وأتاح إنشاء وحدات جنسانية في الوزارات غرس ثقافة حقوق المرأة في الإدارة، وإن كانت القيود الثقافية والدينية، والاقتصادية التي لا تزال قائمة تبطئ المسيرة.

باء- حقوق الطفل

١٤٧- منذ عام ٢٠١٣، شهدت حقوق الطفل، من خلال الاستراتيجية الوطنية لحماية الطفل، تطوراً إيجابياً في جوانب عديدة. فعلى الصعيد المدرسي، فإلى جانب الزيادة في معدل الالتحاق بالمدارس، اهتم نظام التعليم بحالة للأطفال ذوي الإعاقة فأقام مدارس ومؤسسات مخصصة لهم. وتتواصل عمليات إبعاد أطفال الشوارع منها بتنفيذ الخطة التي وُضِعت في عام ٢٠١٦. ويُعكف على تنفيذ الخطط الاستراتيجية لتعزيز الصحة بوجه عام وصحة الأطفال بوجه خاص. وعلى الصعيد القضائي، يُمارس، في إطار التعليم الخاضع للمراقبة والحماية الاجتماعية، قضاء الأحداث على نحو يتسق مع المعايير والتوجيهات الدولية.

١٤٨- بيد أنَّ إعمال حقوق الأطفال يواجه صعوبات تعزى إلى القيود الثقافية أو الدينية وافتقار البلد إلى الموارد.

جيم- حقوق المحتجزين

١٤٩- ساهمت تدابير التوسع، وإعادة التأهيل، والتشييد، وإجراءات تعديل العقوبات وتلك المتعلقة بالبدائل عن السجن مساهمة ملموسة في تخفيف الاكتظاظ في السجون. واتُّخِذت تدابير أخرى في مجالات صحة المحتجزين وغذائهم وحماية سلامتهم البدنية. بيد أنَّ الوفاء بجميع حقوق المحتجزين لا يزال رهيناً بمستوى الاقتصاد الضعيف في البلاد.

دال- حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

١٥٠- أتاح تنفيذ البرنامج الوطني لإعادة التأهيل المجتمعي، في أعقاب صدور القانون التوجيهي بشأن الخدمات الاجتماعية لعام ٢٠١٠، تحسين وضع الأشخاص ذوي الإعاقة. ويعزى تحسن وضع هؤلاء الأشخاص إلى إشراكهم في تدبر شؤونهم، وإلى بعض التدابير، مثل بطاقات تكافؤ الفرص، والتسجيل في المراكز الصحية التعاضدية، وفي برنامج المنح المالية الوطني للأمن الأسري، والتأمين الصحي الشامل.

١٥١- غير أنَّ إعمال القانون التوجيهي بشأن الخدمات الاجتماعية لا يشمل على النحو الكافي مبدأ تيسير الوصول المادي لذوي الإعاقة إلى المباني، واستخدام وسائط النقل العامة.

هاء- الحقوق السياسية

١٥٢- يمثل عدم المساس بالأحكام المتعلقة بأسلوب انتخاب رئيس الجمهورية، ومدة ولاياته، وعددها، إحدى البنود الرئيسية في الإصلاح الدستوري لعام ٢٠١٦.

١٥٣- وقد عزَّز هذا الإصلاح الديمقراطية وأنشأ حقوقاً جديدة تكفل توزيع الموارد الطبيعية توزيعاً أفضل وتوفر مزيداً من الحماية للبيئة.

١٥٤- وفي الجمعية الوطنية، تعززت الرقابة الحكومية وتقييم السياسات العامة. وكُلِّفت لجنة برلمانية بحقوق الإنسان. وأصبح السنغاليون الذين يعيشون في الخارج يشكلون المنطقة الخامسة عشرة ويمثلهم خمسة عشر نائباً.

واو- الآليات الوطنية لحقوق الإنسان

١٥٥- تعمل هيئات وطنية عديدة على ترسيخ حقوق الإنسان وحمايتها. وفي السنوات الأخيرة، بُذلت جهود حثيثة لتعزيز قدرات هذه الهيئات وحُشِدت لأجلها موارد مالية، وبشرية، ومادية عديدة لتمكينها من أداء مهامها على نحو أفضل.

١٥٦- غير أنَّ هذه الهيئات لا تزال تواجه الصعوبات، والعقبات، والعراقيل التالية:

- قصور الميزانية؛
- استقلال الميزانية في حالة بعضها؛
- قصور الموارد البشرية والمادية؛

- التغيير المتكرر الذي يطال الهيئة نفسها، أو مهمتها، أو اختصاصاتها، أو العاملين فيها؛
- قصور البيانات الإحصائية لتوجيه سياسات تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛
- القصور الذي يشوب تنسيق النصوص التي تعتمد عليها في أداء عملها مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان؛
- قصور تدريب العاملين في هذه الهيئات.

١٥٧- ويعزى هذا الوضع، في المقام الأول، إلى ضعف المستوى الاقتصادي للبلاد.

خامساً- الأولويات، والمبادرات، والالتزامات المقطوعة للتغلب على التحديات والقيود لتحسين حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع

١٥٨- للتغلب على الصعوبات التي تكتنف إعمال حقوق الإنسان على الصعيد الوطني، حددت الدولة الأولويات التالية:

- تقوية الآليات الوطنية لحقوق الإنسان؛
- تعزيز حقوق الفئات الضعيفة وحمايتها؛
- تنسيق القوانين الوطنية مع الصكوك الدولية؛
- زيادة تدريب الجهات الفاعلة الحكومية والمجتمع المدني؛
- توطيد عرى التعاون مع جميع الآليات الدولية؛
- إنشاء ثقافة وطنية لحقوق الإنسان بتوعية السكان والتعريف بالصكوك؛
- كفالة حماية حقوق الإنسان بمعاقبة مرتكبي الانتهاكات.

١٥٩- وفي مضمار الالتزامات، يعيد السنغال، وهو طرف في جميع صكوك حقوق الإنسان على وجه التقريب، التأكيد على التزامه بتقديم تقاريره ورصد تنفيذ توصيات الآليات.

١٦٠- وفيما يتعلق بالمبادرات، يُعكف على إعداد استراتيجية وطنية لحقوق الإنسان. وانقسم المجلس الاستشاري الوطني لحقوق الإنسان إلى لجان مواضيعية لضمان إعداد التقارير وتنفيذ التوصيات بشكل أفضل. ويتعاون المجلس الاستشاري وإدارة حقوق الإنسان عن كثب مع المكتب الإقليمي لغرب أفريقيا، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، واللجنة السنغالية لحقوق الإنسان.

سادساً- التوقعات المتعلقة ببناء القدرات والحصول على المساعدة التقنية والدعم

١٦١- يود السنغال أن تُعزَّز المساعدة التقنية والمالية في المجالات التالية:

- تعزيز قدرات الجهات الفاعلة القضائية (القضاة، والمحامون، وسواهم من المسؤولين عن إعمال القانون)؛
- الدعم في إعداد التقارير؛

- تدريب السلطات السياسية والموظفين العامين الآخرين؛
- تدريب المجتمع المدني؛
- توعية السكان والتعريف بالصكوك؛
- متابعة تنفيذ التوصيات وتقديم التقارير؛
- إنشاء البنى التحتية وتعزيز الوسائل اللوجستية.

سابعاً- الاستنتاج

١٦٢- ظلَّ تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها مدرجين على الدوام في سياسات الحكومة العامة. وتجسد خطة السنغال الناشئ في المحور رقم ٣ منها المعنون *"حسن التسيير، والمؤسسات، والأمن"*، تعزيز حالة حقوق الإنسان، والعدالة، والإنصاف، والمساواة بين الجنسين، في توجهات استراتيجية.

١٦٣- وتتمثل أهداف السياسة العامة الحالية، في جوهرها، في تحسين فرص الوصول إلى العدالة وزيادة كفاءتها وفعاليتها، ويشمل ذلك العدالة في المجتمعات المحلية، وتعويض المتضررين من الاحتجاز السابق للمحاكمة، وظروف رعاية القُصَّر، وظروف الإقامة في السجون. ويُضاف إلى ذلك، تشديد العقوبات على انتهاكات حقوق المرأة، والطفل، والأقليات، وتعزيز القدرات المؤسسية والبشرية لمؤسسات حقوق الإنسان الوطنية، والمحاكم، والخدمات المركزية واللامركزية، وتقصير مدة الاحتجاز السابق للمحاكمة.